

الديمقراطية

دراسة مقارنة

إعداد
الدكتور على شمش

استاذ مساعد قسم العلوم السياسية

كلية الاقتصاد والتجارة
جامعة قاريونس

تقديم :

اننى أعتبر هذا البحث اساس لدراسة شاملة مقارنة لمفهوم الديمقراطية وذلك من خلال دراسة مقارنة لأبرز الافكار السياسية والتطبيقات للديمقراطية وسعيا وراء تحديد بعض المفاهيم المتعلقة بهذه الدراسة سواء من حيث النظرية أو التطبيق فاننى أقدم ما في هذا البحث الاساسي كافتراضات أولية مطروحة للمناقشة الموضوعية والتي آمل أن يشارك فيها جميع المشاركين فى هذه الندوة .



مقدمة البحث :

يتناول هذا البحث بالدراسة المقارنة مفهوم الديمقراطية الذي يحدث خلط حول تحديده أو المقصود منه نظرا لتعدد صورته ، وقد يمدد المفيد في بداية هذه الدراسة تحديد تعريف الديمقراطية وانطلاقا من التعريف أقوم بمقارنة المفاهيم المختلفة للديمقراطية والتي مر بها السياسي الانساني في عصوره المختلفة تنظيرا وممارسة .

يمكن القول أن الديمقراطية تعنى حكم الشعب ، والديمقراطية الناحية اللفظية فى الاساس ، كلمة يونانية مركبة من جزئين ، الأول (Demos) وتعنى الشعب والجزء الثانى (Kratos) حكم أو سلطة ، وقد تطورت هذه الكلمة لتعنى اسلوبا واحدا ولكن مختلفة ومظاهر متباينة من حيث التطبيق وذلك على مر العصور وإذا ذهبنا الى المعنى الاغريقي لمفهوم الشعب نجده انه لم يكن لفظا ولكنه محدد بمعايير معينة كما سيتضح فيما بعد . وقد يذهب البعض اعتبار تحقق مبدأ الفصل بين السلطات هو من قبيل الديمقراطية : لا يمنع تركيز الحكم فى هيئة واحدة وبالتالي استبدادية السلطة ، وقد البعض أن هناك ديمقراطية غربية وديمقراطية شرقية متخذين فى اختلاف انماط الحكم اساسا للفرقة ، وهذا غير صحيح فالديمقراطية واحدة ، أي انه حتى وان اختلفت المظاهر او الصور فان الديمقراطية هى حكم الشعب أو حق الشعب فى المشاركة السياسية بأقصى معانيها اوسع حدودها وليس مجرد المشاركة الدورية .

الديمقراطية مفهوم سياسى يسعى كل نظام سياسى الى تحقيقه وتثريه من النظم تطبيقه ، ومن أجل تحقيقه تقوم الثورات وتتغير الاوضاع السياسية وتهرق الدماء ، ويذهب ضحية لتلك المغامرة العديد من الضحايا انتهى المطاف بأن يتربع فرد أو طبقة أو حزب أو غير ذلك من أشكال الحكم التقليدية على كرسى الحكم باسم الديمقراطية .

لقد اختلفت وجهات النظر حول مفهوم الديمقراطية ، فبالديمقراطية بطرق مختلفة تبعا لاختلاف ما يسترشد به من فكر أو غاية سياسية اجتماعية . قد تعنى الديمقراطية مفاهيم متعددة اجتماعية إرشادية وسياسية . وفى هذا المجال يهمننا بالدرجة الاولى تعريف الديمقراطية فى الاطار السياسى ، وهى تعنى حكم الشعب بنفسه ومن

صالحه ، ومن هنا ندرك أن الديمقراطية تنبثق من إرادة الشعب وعلى ذلك فان برنامجها يتمشى بالضرورة مع مصالح المواطنين وبالمثل تنبثق قوتها ونفوذها وسلطاتها التي تمارسها ونظامها الذي تفرضه ، وباختصار السياسة التي تمارسها من مصالح ومبادئ السيادة الشعبية ، وفي هذا نرى أن روسو ، وهو أحد المفكرين الذي تحدثوا عن فكرة العقد الاجتماعي ، قد أوضح أن سيادة المجموع (أى الشعب) لا يمكن التنازل عنها وليست الحكومة الا خادمة لهذه السيادة وسلطتها ناشئة عن التوكيل ، وهى تمارسها بفضل سيادة الشعب ، فالشعب هو صاحب السلطة التشريعية وليس للحكومة الا سلطة تنفيذية وعندما يجتمع الشعب تعود اليه السيادة كاملة ، وتتوقف الحكومة عن ممارسة سلطتها طوال مدة اجتماع الشعب . (١)

ويجدر مقدما ، تحديد مفهوم الديمقراطية المباشرة حتى تتضح الرؤية حول النقاط التي سيتناولها هذا البحث ، وذلك اذا افترضنا أن تلك النظريات والممارسات المختلفة التي يطلق عليها الديمقراطية لم تصل الى مفهوم الديمقراطية المباشرة الذي يعنى اساسا وبالتحديد ، (أن يباشر جميع أفراد الشعب دون تمييز أمور الدولة المختلفة وذلك عن طريق التشريع والتنفيذ والقضاء دون نيابة أو تفويض أو انقطاع ، وهى كما يقول الدكتور ثروت بدوى : « تفترض مباشرة الشعب بنفسه لجميع السلطات من تشريعية وتنفيذية وقضائية ، فيضع القوانين ويعديلها ويتولى تنفيذها وتسيير المرافق العامة وإدارة العلاقات الخارجية وإبرام المعاهدات ، كما يقوم بالقضاء بين الافراد والفصل فى الخصومات » (٢) . وعلى الرغم من أن جان جاك روسو انتقد بشدة النظام النيابى فى انجلترا الا أنه عاد فقرر استحالة امكانية مباشرة الشعب لجميع الوظائف ، واكتفى بأن ينادى بضرورة تولى الشعب مهمة التشريع ووضع القوانين اللازمة للجماعة . وتظل الديمقراطية المباشرة ، على الرغم من استحالة تطبيقها الصيغة الدقيقة للديمقراطية خاصة اذا توافرت لها امكانية التطبيق واتيحت الفرصة لجميع المواطنين لممارستها دون تمييز بين طبقة واخرى ودون ضغط أو تدخل من أى جهة كانت . » (٣) ان الديمقراطية المباشرة هى الاسلوب المثالى الذى ليس محل نقاش أو خلاف فى حالة تحققه واقعيا ، وبما أن الشعب مهما كان عدده يستحيل جمعه دفعة واحدة ليناقش ويتدارس ويقرر سياسته ، لذا انصرفت الامم عن الديمقراطية المباشرة ، وبقيت مجرد فكرة طوباوية بعيدة عن دنيا الواقع » (٣) . وبالإضافة الى استحالة تطبيق مفهوم الديمقراطية المباشرة على مر العصور بصفة عامة وفى عصرنا هذا بصفة خاصة ، نظرا لتعدد الامور وكبر حجم الدول سواء من حيث كبر عدد السكان او اتساع

رقعة الارض ، فان هناك من العيوب العديدة التى جعلت المفكرين يعدلون عن المناداة بها ، ومن هذه العيوب (٤) :

١ - عدم وصول الكثيرين من أفراد الشعب الى درجة مز والادراك السليم كافية لأن يحكموا أنفسهم بأنفسهم .

٢ - توجد كثير من المسائل العامة الفنية والمعقدة ، والتى لأفراد الشعب العاديين أن يتفهموها ، ولن يكون فى وسعهم علاجها الحلول اللازمة لها ، ولا بد من قيام هيئات فنية متخصصة لعلاج المسائل ، فهى لا يجوز طرحها للمناقشة العامة .

٣ - من الامور العامة ما يتطلب السرية التامة ، واشترائك المواطنين فى مناقشتها يكشف السرية ويعرض البلاد لمخاطر لا تؤمن واذا افترضنا أن العيوب المشار اليها هى عيوب نسبية تختلف المجتمعات السياسية وتتباين بتباين المواضيع المطروحة للمناقشة فى والتنفيذ والقضاء ، فان الحقيقة التى تبقى واضحة هى استحالة الاسلوب المباشر من الديمقراطية فى التجمعات السياسية فلا يمكن الشعب حتى وان كان فى مدينة أو قرية صغيرة بالتنفيذ والقضاء شئون المدينة وذلك بعد قيامه بالتشريع . واذا كان الأمر كذلك فقط تساؤلات عدة منها : ما هى أكثر الصور التى عرفت البشرية للديمقراطية ، أو بمعنى آخر ما هى أقرب تلك الصور الى الديمقراطية المباشرة اذا كانت هناك استحالة فى تحقيق ذلك الاسلوب والتساؤل الاخير الذى قد يطرح هو هل يمكن اعتبار جميع تلك التى وجدت فى تاريخ البشرية واعتبرت فى اطار الديمقراطية ديمقراطية . هذا ما تسعى اليه هذه الدراسة من توضيح وتبيان .

أولا - ديمقراطية أثينا (أو دولة المدينة) :

أوجد اليونانيون فى دولة المدينة نظاما للحكم أطلقوا عليه الديمقراطية أو حكم الشعب . ولا شك فى أن ذلك النظام يعتبر العصر فريدا فى نوعه محققا للشعب بالمفهوم اليونانى الحكم الديمقراطية تمت ممارسة الديمقراطية الاثينية فى دولة المدينة عن طريق مختلفة (٥) يمكن تحديدها وتوضيح مهامها على النحو التالى :

١ - المؤتمر العام :

يتكون المؤتمر العام من جميع المواطنين الذكور الذين بلغوا العشرين فى أثينا الذين يجتمعون فى اجتماع عام بصفة دورية بمرات فى السنة .

٢ - مجلس الخمسمائة :

يعتبر هذا المجلس بمثابة الهيئة التنفيذية للمؤتمر العام الا ان هذا المجلس كان أيضا يقوم بتقديم المقترحات الى المؤتمر العام . وبالإضافة الى ذلك فقد كان يسند اليه تنفيذ أحكام القضاة ويحتفظ لنفسه ببعض السلطات القضائية حيث يشكل في مراحله محكمة تتولى التحقيق والاشراف فى شئون بعض القضايا ذات الصفة الخاصة فى بعض الاحوال المعينة . وتشترك فى هذا المجلس القبائل العشرة فى اثينا بمعدل خمسين عضوا عن كل قبيلة . وقد أدرك الاثينيون صعوبة قيام المجلس بكامل أعضائه بالمهمة التنفيذية لذلك فقد اتفق أن يقوم خمسون عضوا يمثلون قبيلة واحدة بالإضافة الى ممثل عن كل قبيلة من القبائل التسع الاخرى ، وكان يختار رئيس لجنة الخمسين بالاقتراع من بين اعضائها لمدة يوم واحد ، وبشرط الا ينال اثنى هذا الشرف أكثر من يوم واحد فى حياته ، ويقوم الخمسون عضوا بادارة الشئون لفترة تعادل عشر السنة .

وبالنظر الى هذا المجلس الذى كان يجمع فى يده السلطات الثلاث ، التشريعية ، التنفيذية ، والقضائية ، وان كانت صفته الرئيسية هى السلطة التنفيذية نجد أنه يعبر عن صورة نيابية تمثلت فى الكيفية التى تشكل بها .

٣ - المحاكم :

تتشكل المحاكم عن طريق الاختيار من قبل الشعب وذلك عن طريق الوحدات الادارية التى كانت موجودة فى اثينا ، وقد كان أعضاء هذه المحاكم يصل الى (٥٠١) عضوا وقد يزيدون وقد يقلون ولكن ليس أقل من (٢٠١) عضوا .

واستنادا الى التسمية فقد يعتقد البعض أن وظيفة المحاكم وظيفية قضائية فقط الا أن ما حدث هو أن هذه المحاكم كانت تقوم بوظائف غير قضائية بالإضافة الى وظائفها القضائية ، فمثلا نجد أنها الى جانب اصدارها الاحكام تشرف على الموظفين العموميين والاشراف على القانون الذى كان أقره المؤتمر العام ، وبذلك يمكن القول أن المحاكم كانت تملك سلطة تشريعية وادارية وقضائية .

لقد تميزت الديمقراطية الاثينية بهيئاتها المختلفة التى كانت تمارس السلطات المختلفة وبأسلوبها الذى كان أسلوبا مميزا فى ذلك الوقت ، بيد أنه يلاحظ أن وجود هذه الهيئات لم يمكن الشعب من مباشرة التشريع والتنفيذ والرقابة حيث قامت تلك الهيئات من خلال اعضائها وبصفة دورية فى بعض الاحيان بممارسة تلك المهام . وعلى هذا الاساس يمكن القول أن المؤسسات السياسية التى اقيمت فى الديمقراطية الاثينية هى مؤسسات فى

أغلبها تمثيلية ، وبالتالي فليس صحيحا القول بأن الديمقراطية الـ
ديمقراطية مباشرة وذلك ، كما رأينا ، لان الشعب لا يمارس جميع
والاختصاصات بطريقة مباشرة ، وقد يقول البعض أن الجمعية
المؤتمر العام الذى هو مجموع المواطنين الذكور مارس كل الاخت
غير أنه فى حقيقة الامر ان ذلك لم يحدث ، فقد كان يصدر التشر
يقدمه له المجلس (مجلس الخمسمائة) من مواضيع . « على أن
يعنى أن تلك الجمعية الشعبية قد مارست بالفعل شئون السياسة
أو أنه كان مفروضا فيها أن تمارسها أو أن تناقش وسائلها ، فالدي
المباشرة بمعنى الحكم بواسطة الشعب كله ، خرافة سياسية أكثر م
من نظم الحكم » (٦) .

ان عدم امكانية تطبيق الديمقراطية المباشرة فى دولة المدينة
أو غيرها من المدن ترجع بالدرجة الاولى الى صعوبة ممارسة
العامّة المتعلقة بالتشريع والتنفيذ والرقابة مباشرة من قبل جميع
الشعب ، بيد أن من يكتب حول الديمقراطية يشير الى أن الديمقراطية
المباشرة وجدت أول ما وجدت فى اثينا قديما ، غير أن الصحيح
التطبيق الصحيح للديمقراطية المباشرة كما عرفت فى هذا البحث
فى دولة المدينة فى اثينا .

بالإضافة الى ذلك فان ما يعيب النظام الاثنى هو تقسيم الم
طبقات ثلاث تختلف كل منها عن الاخرى من حيث الحقوق والو
وهذه الطبقات هي : (٧)

١ - طبقة المواطنين والذين لا يعملون شيئاً سوى الحكم
المراكز في دولة المدينة .

٢ - طبقة الاجانب وهم لا يملكون صفة الاستقرار وبالتالي لا
حقوقا سياسية ويطبق عليهم قانون خاص بهم .

٣ - طبقة العبيد وهى تلك الطبقة التى لم تنل من الحقوق عليها كل الواجبات .

ووفقا للتقسيم السابق نرى أن الطبقة الاولى (طبقة المواطنين
الطبقة الوحيدة التي تمارس السياسة ، وبالتالي فان حرمان أى
فئات المجتمع من المشاركة السياسية يعتبر فى حد ذاته هدمًا للديمقراطية
« وظلت نظرة الديمقراطية الاثينية للشعب نظرة حصرية ، وظلت
الديمقراطية وقفًا على المواطنين ، وهم أقلية الشعب » (٨) .

واستنادا الى التعريف الوارد فى هذا البحث فان التمييز بين
فى المجتمع الواحد لا يعد من الديمقراطية فى شىء بل يعتبر هدم
وبذلك يمكن القول أنه اذا اعتبر ما طبق فى نظام الحكم الاثنى

مباشرة فانها ديمقراطية خاصة بفئة من الشعب ولم تكن حكم كافة الشعب .

ثانيا - الديمقراطية الغربية :

لقد أوجد المفكرون السياسيون سبيلا آخر لتحقيق حكم الشعب وذلك بعد ادراك أن الحكم المباشر هو من ضرب المستحيلات ، وبذلك ظهر مفهوم الديمقراطية غير المباشرة ، او ما تعرف بالديمقراطية التقليدية والتي كثيرا ما يطلق عليها الديمقراطية الغربية نظرا لتوسع الدول الغربية في تطبيقها ، كما تصف كتب النظم السياسية هذا الاسلوب بالديمقراطية النيابية أو البرلمانية ، ويقصد بالديمقراطية في هذا الاطار المشاركة الدورية لافراد المجتمع من خلال اشتراكهم في انتخابات دورية يختارون خلالها من يتولى الحكم نيابة عنهم .

ويمكن تسمية هذا النوع من الديمقراطية بالديمقراطية الجامدة بمعنى أنها تقوم على أساس أن الديمقراطية تتحقق بحيث يعطى المواطن حق الانتخاب الدورى لتعيين ممثلين عنه أمام السلطة الحاكمة ، وبعبارة أخرى يكفى ليتوافر النظام الديمقراطى أن يسلم للمواطن بحقوق ثلاث هى : -
أ - حق اختيار ممثلين على قدم المساواة .

ب - حق الاختيار بطريقة دورية وليست أبدية .

ج - أن يكون لهؤلاء المرشحين حق الرقابة على السلطة الحاكمة .

حيث توافرت هذه العناصر الثلاث فان الديمقراطية تعلن عن فاعليتها وتؤكد أن النظام القائم نظام ديمقراطى فى أوسع معانيه ، ولكن الواقع أثبت أن مثل هذه الديمقراطية ديمقراطية غير حركية ولا تعبر عن الواقع الفعلى فى النظام السياسى ، وسبب ذلك هو أنه بمجرد انتهاء الانتخابات ينقطع الاتصال بين الطبقة المنتخبة والطبقة المنتخبة ووجود المرشح النيابى ليصبح معبرا عن مصالحه الخاصة ، ويكون كذلك حتى انتهاء الدورة النيابية ، وتبدأ انتخابات جديدة تأخذ نفس الطابع ودون اختلاف كبير ، وهكذا اضحى النظام الديمقراطى غير المباشر من الوجهة الواقعية لا يمكن وصفه الا بحكم الاقلية . ومن هذا نستطيع أن نخلص الى أن ما يعيب نظام الديمقراطية غير المباشرة او النيابية ما يلى : -

١ - عدم ممارسة الشعب للسياسة بصفة دائمة .

٢ - عدم وجود علاقة دائمة بين النائب ومرشحيه .

٣ - احتكار قلة قليلة للسلطة وقد تكون هذه القلة غير كفوءة لمثل تلك

المسئولية .

٤ - عدم دفاع النائب عن حقوق مرشحيه او دائرته بحجة أنه يمثل

ويعبر عن مصالح الشعب ككل .

٥ - الاعتماد على الدعاية فى هذه الانتخابات والتي يك
عمودها الفقرى وبالتالى من لا مال له لا مكان له فى تلك
النيابية .

واذا اعتبرنا أن المجالس النيابية هى الطريقة الوحيد
الديمقراطية غير المباشرة فى الدولة فإن الكتاب الاخضر يعتبر تلك
حاجزا شرعيا بين الشعوب وممارسة السلطة حيث حرمت الجم
ممارسة السلطة ، باستثناء تلك الممارسة التى تتم عن طريق و
التصويت فى صناديق الانتخابات ، وليس نظام الاقتراع العام الطر
لتطبيق الديمقراطية حيث قد تفرض نتيجة الانتخابات فرضا على
الشعب المختلفة بواسطة اداة الحكم سواء كانت فرد او طبقة او
قبيلة بما فى ذلك من استغلال للظروف المتاحة لها . لقد اعتبر
الاخضر أن مثل هذا التمثيل تدجيل وأن لا نيابة عن الشعب و
الديمقراطية أساسا تعنى سلطة الشعب لا سلطة نائبه عنه ، وبالتالى
مجلس نيابى يعنى غياب الشعب (٩) ، وبالإضافة لما تقدم فنجد
عبد الحميد متولى فى كتابه الفصل فى القانون الدستورى (٢)
يذكر :

« ان القول بأن البرلمان (فى نظام الحكومة النيابية) يمثل
أو أغلبية الأمة هو قول لا يعبر عن حقيقة فالواقع أن البرلمان
بأجمعه (لا يمثل سوى أقلية من الناخبين وذلك اذا نحن اس
حسابنا عدد الاصوات الفاشلة فى الانتخابات (أى تلك
التي حصل عليها المرشحون الذين لم ينجحوا فى الانت
وأسقطنا أيضا من حسابنا عدد الغائبين من الناخبين (ع
بأصواتهم يوم الانتخاب) وهؤلاء الغائبون يبلغ عددهم فى
البلاد (وبينها مصر) نحو نصف عدد الناخبين بعبارة أح
مجموع عدد أصوات الغائبين مضافا اليها الاصوات الفاشل
عادة أغلبية الاصوات » (١٠) .

وفقا لما ذكره الدكتور متولى نستطيع القول أن البرلمان أ
النيابى لا يعبر عن الاغلبية بل هو يمثل الاقلية ، وكثيرا ما تكون
الاقلية ذات نفوذ اقتصادى أو اجتماعى ، ويجدر بنا أن نضيف أنه
يحدث أن يوافق البرلمان على قانون هام بأغلبية نسبية لا تتجاوز
ما تمثله من الناخبين عن عشر عدد السكان .

ان التمسك بمفهوم النيابة فى الديمقراطية يبعدنا عن الوضع
فى ممارسة السلطة وذلك عن طريق الديمقراطية المباشرة ، وذ

النظام النيابى يقوم على أن الشعب يختار حكامه ، اى لا يمارس السلطة بنفسه ، وهذا ما يتنافى مع الديمقراطية فى مفهومها البسيط وهى حكم الشعب أو سلطة الشعب . اما الاعتقاد بأن فى هذه الصورة من صور الديمقراطية تتوافر الرقابة المستمرة من المحكومين على الحاكمين فهو اعتقاد يجانبه كثير من الصواب ، وذلك لان الرقابة الوحيدة من مجموع الشعب تتم خلال فترة الانتخابات فقط أما بعد ذلك فيتولى النواب أو الممثلون عن الشعب أمر تلك الرقابة ، وتصبح ، بالتالى ، عملية يكتنفها كثير من الاعيب البرلمانية والاحتراف السياسى بصفة عامة . وقد تتخذ تلك الممارسات الصيغة الدستورية وبذلك فلا أحد يستطيع الاعتراض . ويرى البعض أن فكرة الوكالة التمثيلية بالاضافة الى فكرة الفصل بين السلطات تشكلان معا الجوهر التقليدى للديمقراطية الغربية وذلك لحل التناقض بين السلطة والحرية . ويذكر صاحب هذا رأى أن الفكرتين لم توجدا ذلك الحل ، وذلك لان شكل الحكومة النيابى لم يذب الحواجز بين الحاكمين والمحكومين ، كما أن الفصل بين السلطات الذى نادى به مونتسكيو لم يتحقق فى الواقع على الاطلاق (١١) . ونظرا لتلك التجاوزات فى الديمقراطية النيابية فيمكن القول أن تلك الصورة من صور الديمقراطية قد لا تعبر عن الديمقراطية فى أبسط معانيها وهى المشاركة السياسية لجميع افراد الشعب أو عن الديمقراطية فى صورتها المثلى وهى سلطة الشعب التى يباشرها دون نيابة قد تكون نتيجة طرق غير سليمة يمارسها من فى الحكم لتثبيت مركزه فى الحكم . ومن الواضح أن الديمقراطية النيابية ، على عكس الديمقراطية المباشرة تفرق بين صاحب السلطة (الشعب) ومن يمارسها (النواب) (١٢) . وكما ذكر فى السابق ان الديمقراطية غير المباشرة فرضتها ظروف استحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة فى العالم المعاصر ، وكمحاوله للتخفيف من الانتقادات الموجهة الى الديمقراطية غير المباشرة تسعى النظم الى الالتجاء الى بعض المظاهر التى تتيح المشاركة السياسية لجميع افراد الشعب وهذا ما يطلق عليها مفهوم الديمقراطية شبه المباشرة ، ويتم ذلك عن طريق اجراء الاستفتاءات الشعبية التى يكتنفها كثير من العيوب .

وايا كان الاسلوب المتبع فى النظم الغربية أو غيرها فهى لا تعبر عن الديمقراطية المباشرة لانها جاءت نتيجة لاستحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة ، ولكن الاهم من ذلك أنها لا تعبر عن الديمقراطية فى مفهومها الدقيق كما حدد فى هذا البحث والذى يعنى حكم الشعب .

ثالثا : الديمقراطية الشعبية فى العالم :

أطلقت بعض الدول على نظمها السياسية صفة الديمقراطية خاصة فى دول الكتلة الشرقية وبعض دول العالم الثالث حديثة التى ارادت أن تقطع كل صلتها بالمستعمر الغربى فاتبعت لذلك سياسيا مناقضا لما هو موجود فى الغرب أو الديمقراطية الغربية .

لقد قصد من استعمال مفهوم الديمقراطية الشعبية فى تلك المغايرتها لمفهوم الديمقراطية البرلمانية المطبقة فى الغرب . ولكن ما يطبق فى تلك الدول هو من قبيل الديمقراطية أو يمثل الديمقراطية الشعبية أو يمكن تحديدها بأنها حكم الشعب ؟ ان فحص نظام الواحد الذى تتبناه غالبية ، ان لم يكن كل ، تلك الدول سيؤيد حقيقة الامر .

فى نظام الحزب الواحد لا يوجد فى الدولة الا ذلك الحزب وبقية احزاب اخرى . والحزب الوحيد يضم جميع المواطنين الذين أو على الاقل يبدو عليهم الاخلاص للنظام القائم . ويعتبر الحزب الحالة ممثلا عن الامة بكاملها . ان الحزب الواحد هو أن فئة قليلة السلطة لصالحها وتمارسها باسم الشعب بينما نجد الشعب فى غالبية مشاركا فى العملية السياسية . وينتج عن ذلك استبعاد ، بطريقة غير مباشرة ، الغالبية العظمى من أبناء الشعب فالحزب الواحد من شعارات لن يكون تعبيرا عن ارادة الشعب ، وتتم بذلك سيطرة الحزب على جميع الاجهزة السياسية والاقتصادية والادارية والى وبالتالى تنعدم الرقابة حيث لا رقابة على الحزب ولا معارضة الحزب .

واذا كانت القاعدة فى نشأة استبدادية الحزب الواحد تنتج عن الصراع الحزبى على السلطة بين الاحزاب المختلفة او اختلاف الزعماء تلك الاحزاب واستحواذ حزب واحد فى النهاية على تلك السلطة . يحدث أن يقوم الزعيم الفرد او المستبد بخلق حزب حاكم يحقق من اغراضه الشخصية ، ونجد من يسايره من الافراد ويحقق مصالحه . هناك من ينتقد هذا النوع من الاحزاب ، يقول فى ذلك دكتور الجمل :

« ومثل هذه الاحزاب التى تقوم فى ظل السلطة تكون مأوى للانتهازيين والمنافقين الذين يجيدون بضاعة الكلام ولا بشيء قط غير مصالحهم ومثل هؤلاء لديهم استعداد كاسع عن النظام اذا سقط ، بل ولاللتفاف حول النظام الجديد »

من كل علاقة لهم بالنظام القديم ، اذ الواقع انه لم تكن لهم به علاقة
مبدئية وانما كان ارتباطهم به ارتباطا مصلحيا لا بد وان ينقسم
بمجرد سقوط النظام « (١٣) » .

ولعل الحديث عن مظاهر استبدادية الحزب الواحد يقودنا الى تحديد
السمات العامة لنظام الحزب الواحد والتي ذكرها الدكتور الشافعى ابو راس
فى رسالته لنيل درجة الدكتوراه ، يقول المؤلف المذكور :

« لنظام الحزب الواحد مميزات عامة تتميز بها أيا كان نوعه
فهى فى جملتها تعتنق المركزية الشديدة والطاقة الكاملة ، وتصدر
معظم قراراتها - وعلى الاخص الهام منها - عن القمة ، وتلتزم بها
القاعدة التزاما متزمتا ، ولا أثر للمنظمات البرلمانية عمليا - فى ظل
نظام الحزب الواحد ، وهى فى جملتها لا تهتم بالانتخابات كثيرا ،
اذ تعتمد على الثورة والعنف أكثر من التطور السلمى . وتأخذ بنظام

جامد Regide وتسلى Totalitaire « (١٤) » .

ومهما ذكر من سمات تميز حكم الحزب الواحد عن أنظمة الاحزاب
الآخري ومهما ذكر من تبريرات موضوعية او غير موضوعية لوجود مثل تلك
الانظمة ، فان السمة البارزة والتي تعتبر بمثابة الفاصل بين الانظمة
السياسية فى مقارنتها ببعضها هو أن انظمة الاحزاب السياسية بصفة عامة
وانظمة الحزب الواحد بصفة خاصة فى صراع مستمر فيما بينها فى الحالة
الاولى ، وبينها وبين بقية المواطنين خارج التنظيم الحزبى فى الحالة
الثانية (حالة وجود حزب واحد منفرد بالحكم) ومن هنا تتولد الروح
الاستبدادية خوفا من ضياع السلطة من يد الحزب ، ويستعمل فى ذلك
الحزب شتى وسائل القهر والارغام . ويعتمد الحزب الحاكم فى استبداديته
على شخصية زعيم او على طبقة من طبقات المجتمع ، فنجد مثلا ان الحزب
النازى فى ألمانيا كان يعتمد على زعامة هتلر بينما كان الحزب الفاشيستى
فى ايطاليا يعتمد على زعامة موسيلينى التى اعتقد انها دائمة ، وفى
نفس الوقت نجد أن هناك اختلافا من حيث الاعتماد على طبقة معينة
بذاتها للوصول الى السيطرة التامة على المجتمع ، بينما تمثل الاحزاب
الشيوعية طبقة العمال ويعتمد عليها ، تقوم الاحزاب الفاشية على اكتاف
الطبقة المتوسطة أو البورجوازية ، وتسعى لمنع طبقة العمال من الوصول
الى السلطة (١٥) . ان ما ذكر من اعتماد الحزب الواحد على طبقة دون
أخرى يؤيد ما ذكرته من الصراع المستمر فى المجتمع والذي تكون نتيجته
الحتمية ضياع المصالح العامة فى الدولة .

خلاصة القول أن حكم الحزب الواحد هو استبدادية فى أوضح صورها
حيث هو حكم قلة قليلة تتمثل بالدرجة الاولى ، فى زعامة الحزب ان لم

يكن في زعيم الحزب ، وفي نفس الوقت فان الحزب الواحد وتأبيده لطبقة متميزة دون غيرها يخلق ، بقصد او دون قصد ، تكون سمته الغالبة استبدادية الطبقة بدلا من استبدادية الفرد أو الواحد .

وتظهر أهمية الدور الذي يؤديه الحزب الواحد في روسيا من خلال توضيح العلاقة الرسمية القائمة بين الحزب والحكومة يقرر كتاب « المدخل في علم السياسة » :

« الحزب الشيوعي هو طليعة الشعب العامل في صراع النظام الاشتراكي وتنميته . . . وان الحكومة لا يمكنها أن تقرر قرارات هامة ، سياسية أو تنظيمية ، الا بتوجيه من الحزب من ذلك أن الحزب هو أساس النظام السياسي السوفيتي المنظمة الوحيدة التي لها حق تفسير الايديولوجية الشيوعية حاكم جماهير الشعب ، وهو موجهها وهو مصدر جميع القرارات ووضع مختلف السياسات » (١٦) .

ويتضح من تجربة الحزب الواحد في الانظمة الشيوعية والنازية أن تلك المؤسسة الرئيسية في النظام السياسي تعيها عدة يمكن اجمالها في الآتي :-

- ١ - احتكار فئة قليلة العمل السياسي وعدم اشتراك بقية أفراد في تسيير أمور الحكم ، فهو بالتالي ليس تعبيرا عن ارادة الشعب .
 - ٢ - انعدام الرقابة الحكومية او الشعبية على الاجهزة الادارية المختلفة ، بحيث أن الحزب هو المهيمن على جميع المؤسسات في الدولة .
 - ٣ - انعدام المعارضة سواء داخل الحزب أو خارجه لعدم توفر السياسية خارج اطار التنظيم الحزبي وعقيدته السياسية .
 - ٤ - مباشرة الاعمال السياسية اليومية باسم الشعب دون تحقيق الشعب بل البحث اولا عن الوسيلة المثلى لتحقيق مصالح (الطليعة) .
 - ٥ - ان الحزب الواحد في واقع الحياة السياسية أمر تحكمي مع أبسط مبادئ الديمقراطية .
 - ٦ - يفرض الحزب الواحد تحكم « دكتاتورية » الطبقة النازية والتي يفترض فيها خطأ تمثيلها للجماعة السياسية كلها (١٧) .
- هناك خلاف حول تحديد طبيعة ودور الحزب الواحد في

النامية ، فنجد وجهة نظر ترى أن التنظيم السياسى الواحد الذى يوجد فى كثير من الدول النامية وعدم السماح لأى تنظيم آخر بممارسة السياسة بأى شكل من الاشكال ترى أن الاخذ بهذا النمط هو تطبيق وتبنى لفكرة الحزب الواحد ولو بطريقة قد تختلف عن النمط الشيوعى وبذلك ترى وجهة النظر هذه أن ذلك ابتعاد عن الديمقراطية ، غير أننا نجد أن ابراهيم درويش ويسبقه فى ذلك كتاب مبادئ العلوم السياسية (١٨) يرفض نعت بعض النظم السياسية فى الدول النامية والحديثة الاستقلال بأنها نظم تتبع نظام الحزب الواحد ، ويمكن تحديد أسس الاختلاف بين نظام الحزب الواحد فى الدول الشيوعية وبين نظام التجمع الشعبى الواحد فى الدول النامية وفقا لهؤلاء الكتاب فى الآتى : -

- أولا : الاعتراف بحقوق المعارضة البناءة والتمسك بحكم القانون .
- ثانيا : ان الدول النامية أخذت بالنظام لا كعقيدة لا يحيد عنها بل كتجربة عملية لتحقيق وحدة الدولة ونموها الاقتصادى .
- ثالثا : ان تواجد احزاب متعددة أمر غير مستساغ عملا لهذه الدول الحديثة الاستقلال .

ولا شك أن التبرير الجوهرى لقيام التجمع السياسى الواحد هو أن التغيير الاجتماعى والاقتصادى المستمر والسريع لم يعد هدف عدد محدود من الدول الشمولية فقط بل غالبية الدول النامية فى افريقيا وآسيا وامريكا اللاتينية فسعيها الى تلك التنمية يجعلها تأخذ بنظام سياسى لا تسمح فيه بتعدد الاحزاب كأساس للحكم ، غير أنه مهما كان السبب فى تبنى نظام الحزب الواحد وما يطلق عليه البعض التجمع الوطنى أو الاتحاد الشعبى أو الجبهة الوطنية وغيرها من التسميات مهما كان ذلك السبب فان الخشية هو أن تستغل تلك المؤسسة لتكون أداة حكم دائمة لا ترضى بديلا ولا تقبل نقاشا ، وتنقلب بذلك تلك المؤسسة من تجمع من اجل التنمية والتغيير الى وسيلة للتسلط والتحكم فى مصائر أفراد الشعب ، فنجد أمثلة كثيرة لذلك النمط من الحكم التى على الرغم من فشلها الذريع فى ارساء خطط التنمية والاهتمام الا أنها لم ترض أن تتنازل عن كرسى الحكم ، بل على العكس من ذلك نجدها قد تجاوزت حدودها وذلك بتبنيها أساليب قهرية لتثبيت مركزها فى السلطة دون منازع .

والمهم فى هذا المجال أن النظم التى اطلق عليها « الشعبية » بعد استخدام لفظ الديمقراطية فى تبنيها للنظام الحزبى سعيها وراء تحقيق الديمقراطية لم تتمكن من تطبيقها وذلك لعدم اتاحة الفرصة للشعب للمشاركة السياسية المستمرة وبالنظر الى الحزب الحاكم ، ايا كان تسميته ،

وعلاقته بأجهزة النظام السياسي المختلفة سواء كانت تشريعية او
فان الممارسة الواقعية توضح أن هذه الانظمة التى تطلق على
الديمقراطية الشعبية هي مسميات أكثر من حقائق حيث أن حكم
او سلطة الشعب لم تتحقق وانما ما تحقق هو سلطة الحزب بصفه
وسلطة قيادته بصفة خاصة . أما الشعب فلا يمارس السياسة الا من
خلال الحزب المختلفة أو من خلال مشاركته الدورية فى اختيار
عنه فى المجالس التى عادة ما يطلق عليها الشعبية .

رابعاً : الديمقراطية فى ليبيا :

بدأ النظام السياسى فى ليبيا يأخذ شكله الديمقراطى بالمعنى
فى هذا البحث بعد تشكيل المؤتمرات الشعبية والتى أعطيت حق
السياسة سواء فى جانب التشريع أو الرقابة .

وانبثقت هذه الاطارات من الفلسفة التى نادى بها الكتاب الا
فصله الاول حيث يذكر أن « المؤتمرات الشعبية هى الوسيلة
لديمقراطية الشعبية » . وبذلك أصبحت المؤتمرات الشعبية الاساس
القناة الوحيدة التى يشارك المواطن من خلالها فى اتخاذ القرارات
ممارسة الديمقراطية الشعبية كما نادى بها الكتاب الاخضر على
التالى :

١ - يقسم الشعب الى مؤتمرات شعبية أساسية لها لجان قيادية
٢ - من مجموع اللجان القيادية فى كل بلدية تتكون
الشعبية للبلدية .

٣ - تختار جماهير كل منطقة لجانا شعبية ادارية لتحل محل
الحكومية وتعتبر هذه اللجان مسئولة أمام المؤتمرات الشعبية الاساس
اختارتها .

٤ - تشكل نقابات واتحادات أو مؤتمرات مهنية تهتم بالجوانب
لكل فئة من فئات الشعب .

٥ - يتكون من مجموع القيادات للمؤتمرات واللجان والنقابات
الشعب العام الذى يعتبر مؤتمر صياغة لما تصل اليه تلك المؤتمرات
من قرارات وتوصيات .

واستنادا الى الخطوة الاولى وهى تقسيم الشعب الى مؤتمرات
أساسية فقد تم تقسيم الشعب الليبى الى مؤتمرات شعبية اساسية اعظم
التقسيم الموجود لوحدات الاتحاد الاشتراكى العربى الجماهيرية

تعديلات على بعضها كما ادخلت بعض التعديلات الاخرى على النظام الادارى الليبي . ولكل مؤتمر شعبى لجنة مختارة اختيارا شعبيا « واللجنة القيادية للمؤتمر الشعبى الاساسى هى القيادة السياسية له التى تباشر النشاط السياسى اليومى » .

وتعتبر المؤتمرات الشعبية الاساسية الركيزة الرئيسية فى تطبيق الديمقراطية الشعبية فى ليبيا ، وذلك لان المؤتمرات الشعبية الاساسية هى التى تختار اللجان الشعبية للادارة وهى التى تراقبها فى تنفيذ ما تطرحه عليها من تشريعات ومطالب ، كما أن من قيادات هذه المؤتمرات الاساسية تتكون المؤتمرات الشعبية غير الاساسية للمناطق أو البلديات . ومن هنا يكون دور المؤتمرات الشعبية الاساسية دورا كبيرا وهاما فى ممارسة السياسة العامة ومناقشتها والتشريع لها .

ولعل اعطاء فكرة واضحة حول ماهية العلاقة بين المؤتمر الشعبى واللجنة الشعبية تتمثل فى ذكرها ما قاله العقيد معمر القذافي للجان القيادية للمؤتمرات الشعبية فى احدى الدورات التأسيسية فى سنة ١٩٧٦ م .

« لجنة المؤتمر هى مجلس قيادة الثورة فى المؤتمر الشعبى الاساسى . القيادات هى التى تقول للجنة الشعبية يجب أن يحصل ويحصل واللجنة الشعبية عليها التنفيذ ، اللجنة الشعبية هى مجلس الوزراء على مستواكم ، وانتم قيادة المؤتمر الشعبى سواء الاساسى أو على مستوى البلدية أنتم مجلس قيادة الثورة » (١٩) .

مما سلف ندرك أن اللجان الشعبية مسئولة امام لجنة المؤتمر الشعبى (القيادية والعلاقة هنا هى علاقة السياسة بالادارة ، وكما ذكر بعض العلماء السياسيين ان الادارة والسياسة هما وظيفتا الدولة الرئيسيتان .

يقول العقيد معمر القذافي توضيحا لهاتين المهمتين : « المؤتمر الاساسى ، هذا تنظيم سياسى ، وقيادة المؤتمر الشعبى الاساسى التى هى انتم ، هذه قيادة سياسية تسوس الامور ، تسوس المجتمع ، تسوس الجماهير ، تقود الجماهير ، اللجنة الشعبية فرع البلدية ، واللجنة الشعبية للمراقبة هذه ليست لجانا سياسية . . هذه لجان ادارية ، لا تمارس فيها السياسة نهائيا والشخص الموجود فيها شخص ادارى ، يدير القضايا الادارية .

وفى اطار هذا التحديد للمسئولية ومن منطلق أن الادارة شعبية والرقابة شعبية اعطى الحق للجان القيادية فى المؤتمرات الشعبية أن تعقد اجتماعات شهرية مع اللجان الشعبية التى تعمل على مستوى مؤتمرها

الشعبى ، وذلك لاستعراض ومناقشة حاجات ومشاكل الجماهير التى
هذه اللجان على خدمتها للتعرف على الحاجات الواقعية فيها و
تحقيقها والمشاكل الحقيقية واسبابها وطريقة التغلب عليها ، ثم التوا
الاجهزة المكلفة لتحقيق هذه الحاجات وعلاج تلك المشاكل (٢١) .

والجدير بالذكر أن المؤتمرات الشعبية الاساسية التى تمثل الديم
الشعبية فى ليبيا ليست مؤتمرات خاصة بفئة دون فئة أو محظورة على
معينين أو فئات محددة من الشعب وذلك باستثناء أفراد القوات الم
ورجال الامن الداخلى ولعل ذلك الاستثناء يتنافى مع خوض الديمقر
الشعبية الذى يعنى مشاركة جميع افراد الشعب فى السياسة دون
وذلك لاعتبارهم مواطنين فى الدولة .

ونجد أن الديمقراطيات التقليدية تطبق هذا الاستثناء فى يوم
استنادا على مبررات واهية .

ان ممارسة الشعب ، ودون تمييز ، السياسة والادارة فى الدول
هام وخطير فى نفس الوقت ، فهو أمر هام لانه كثير ما سعى المواطن
كل الانظمة السياسية الى المشاركة فى تلك الامور بشكل ديمقراطى
وضعت أمامه نظريا وعمليا ، العوائق التى تمنع من مشاركته المباشرة
اختلفت صور الديمقراطية وهى صيغ لم تكن مقنعة وغير عملية
السياسة أو تحسين الادارة وهو من ناحية اخرى أمر خطير لان دخول
الذى لم يكن يعرف شيئا عن السياسة أو الادارة فى هذين المجالين قد
من قبل فئات تعرف كيف تستغله لصالحها ولتحقيق مصالحها ولتخفيف
خطورة هذا الوضع لا بد من توافر أمرين أولهما : التوعية السياسية
الافراد وعلى مختلف المستويات ليس توعيتهم فكريا فقط وانما توع
سياسيا ، من حيث المسئوليات ، أما الامر الثانى فهو أن يحدد
تعليمى معين عند كل مستوى ن المستويات القيادية ، وقد يرى البعض
مثل هذا التحديد هو تضيق لمفهوم الديمقراطية من الناحية العلمية
الواقع الملموس والتجارب المتعددة تدل على أن مثل هذا التحديد لن
فى الديمقراطية الشعبية ما دامت الحرية مكفولة لجميع المواطنين للم
المباشرة فى السياسة بما فى ذلك حرية نقد القيادات واللجان القيادية
بناء بل ان وضع قيادات لها قدر معقول من التعليم يعتبر ضمانا للديم
وعدم استغلالها من ذوى الاطماع الشخصية .

ان ما يضر بالديمقراطية هو عدم ضمان الحرية للمواطن للم
بطريقة فعالة وجادة فى سياسة بلاده ، ان الاسلوب الذى اتبع فى ج
الديمقراطية المختلفة فى كل دول العالم فى فترات عديدة من التاريخ

التي اصبغت على تلك النظم الصفة الاستبدادية على الرغم مما كان يقال عنها بأنها نظم ديمقراطية وانها تدافع عن الحرية فى الداخل والخارج . ان معرفة مثل هذه الامور التي حدثت فى النظم الديمقراطية التقليدية لمهم وذلك لتجنبها فى الممارسة اليومية للديمقراطية الشعبية ، هذا اذا اريد لهذه التجربة الجديدة النجاح والوصول بها الى درجة النظرية السياسية الجديدة التي تتجنب ما قبلها من نظريات سياسية فالتطبيق هو الذى يثبت مدى صحة أو خطأ تلك الافكار الفلسفية وهل ترتقى الى مصاف النظرية العلمية والعملية ؟ وبالتالي يتسع مجال تطبيقها وتعم انحاء متفرقة من العالم .

بالممارسة فقط تظهر جوانب النقص ونقاط الضعف فى أى أفكار فلسفية ، بمعرفة تلك الجوانب والنقاط يمكن التصحيح ، وبالتصحيح تتطور تلك الافكار الفلسفية وذلك لتخلصها مما قد يشوبها من عيوب وبذلك تصل الى ان تكون نظرية علمية يمكن ان تطبق فى أى مكان ، اما اذا لم يحدث هذا فستبقى تلك الافكار فلسفة يحتفظ بها مفكروها ومعتنقوها ولن تتجاوز حدود منطقة معينة وان طبقت على أرض الواقع لفترة من الزمن ، وباختصار فان الاستفادة من الممارسة فى تطوير النظرية يفيد تلك النظرية ولن يضرها .

يتكون مؤتمر الشعب العام ، الذى يعتبر مؤتمر صياغة لما توصى به المؤتمرات الشعبية الاساسية ، من قيادات المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والمؤتمرات المهنية . وبذلك فان عضوية مؤتمر الشعب العام تختلف عن عضوية المجالس النيابية حيث أن الاولى لا تصبغ على صاحبها صفة مميزة . وهذه القيادات تعود الى مراكزها الاصلية حال انتهاء انعقاد المؤتمر .

لا شك فى أن اعطاء مسئولية صياغة وبلورة ما تتناوله المؤتمرات الشعبية فى دورات انعقادها لمؤتمر الشعب العام هو شىء ضرورى غير انه لا بد من الاشارة الى نقطتين :

الاولى : انه اذا ما تغير دور مؤتمر الشعب العام من مؤتمر لمناقشة وتنسيق وصياغة ما تتناوله المؤتمرات الشعبية الى مؤتمر تقرير سياسات والتشريع فى أمور لم تتناولها المؤتمرات فى دوراتها السابقة اقول اذا ما تغير هذا الدور فان مفهوم الديمقراطية الشعبية يتغير الى مفهوم الديمقراطية النيابية التي نبذها الكتاب الاخضر واعتبرها تدجيل .

الثانية : تتعلق بمسألة تفويض الاختصاصات فاذا ما تم تفويض الاختصاصات فان الديمقراطية الشعبية تنقلب الى ديمقراطية تفويضية يفوض فيها الشعب كل الاختصاصات الى جهات معينة وهذه الملاحظة لا يقصد منها عدم التفويض على الاطلاق ولكن منها ان التفويض يكون اولا بصفة نسبية وفي الامور الملحة لابد من الرجوع الى المؤتمرات الشعبية الاساسية للتصديق على الجهة المفوضة في ذلك الاختصاص .

ان ضرورة التفويض في اختصاصات معينة وتكليف افراد او فئات للقيام بمهام معينة يؤكد ما ذكر في اول هذا البحث من ان تطبيق الديمقراطية المباشرة واما ما يطبق في ليبيا الان فهو الديمقراطي الشعبى الذى يمكن اعتباره اقرب الصور الى الديمقراطية المباشرة المثالية نظريا وعمليا .

وخلاصة القول لقد اقيم الاطار الجديد للديمقراطية شعبية مشاركة كل مواطن مشاركة فعالة فى السياسة والادارة ، وبذلك الديمقراطية الشعبية كما طالب بتنفيذها العقيد معمر القذافي على الواقع قبل أن يعلنها فلسفة فى الكتاب الاخضر واعتبر هذا التقديم لاعلان قيام سلطة الشعب ، والنجاح فى ممارسة الديمقراطية الشعبية تتمثل فى تحمل الشعب مسئولياته وذلك عن طريق المشاركة المستمرة فى السلطة من خلال المؤتمرات واللجان الشعبية .

واذا كان التعريف البسيط لمفهوم الديمقراطية هو حكم الشعب سلطة الشعب فان المفهوم الجديد للديمقراطية الشعبية سيكون أفضل الديمقراطية التى عرفتھا البشرية حتى الان على الاطلاق وذلك اتيح لهذه التجربة الممارسة الفعلية والحررة .

خاتمة البحث :

من خلال الاستعراض البسيط لمختلف الانماط من الممارسة الديمقراطية يمكن القول أن كل تلك الممارسات عمليا لم تكن تعبر عن الديمقراطية المباشرة كما حددت مباشرة الشعب لجميع شئون الدولة . وعلى الرغم من تشابهها جميعا فى ذلك الا أنها اختلفت فى مدى تقاربها من مفهوم الديمقراطية المباشرة .

كما يمكن القول أنه من خلال فحص الانظمة السياسية التى تتبنى المفهوم الديمقراطى فى اطاره العام . فاننا نجد أن الحكم الشعبى أو حكم الشعب لا يتوافر فى غالبية تلك التجارب الانسانية . أما بالنسبة للتجربة الليبية الذى يعتبر تطبيقها فى ليبيا اساسا لتطبيقها أو امكانية لتطبيقها فى انحاء العالم فانها تجربة حديثة يتمثل فيها الحكم الشعبى اكثر من اى صورة اخرى من الصور التى تناولها هذا البحث . الا أن هذه لتجربة ، نظرا لحداثتها ، تحتاج الى كثير من التقنين فى العلاقات السياسية والادارية بين مختلف الاطارات الشعبية سواء على مستوى البلدية أو المنطقة الواحدة أو على مستوى الجماهيرية ، وذلك لتحديد ملامحها التطبيقية وتوضيح الرؤيا أمام من يسعى الى تطبيقها فى العالم . ولا شك فى أن الممارسة الشعبية الواقعية ستلعب دورا كبيرا فى تقنين تلك العلاقات وتحديد مدى خصوصيتها أو عموميتها .

الهوامش

- ١ - بطرس غالى ومحمود خيرى عيسى ، المدخل فى علم السياسة ، القاهرة : مكتبة الانجلو المصرية ، الطبعة الخامسة ، ١٩٧٦ ، صفحة ١٥٧ .
- ٢ - ثروت بدوى ، النظم السياسية ، القاهرة : دار النهضة العربية ، صفحة ٢٠٠ .
- ٣ - معمر القذافى : الكتاب الاخضر : الفصل الاول ، الطبعة الثالثة ، صفحة ٢٩ .
- ٤ - ثروت بدوى ، المرجع السابق ، صفحات ٢٠٣ - ٢٠٥ .
- ٥ - حول شىء من التفصيل أنظر جورج سباين ، تطور الفكر السياسى ، ترجمة حسن جلال العروس ، القاهرة : دار المعارف ، ١٩٦٣ ، صفحات ٥ - ٢١ .
- ٦ - جورج سباين ، المرجع السابق ، صفحة ٦ .
- ٧ - المرجع السابق ، صفحات ٢ - ٥ .
- ٨ - روبرت ماكيفر ، تكوين الدولة ، ترجمة حسن صعب ، بيروت ، لبنان ، دار العلم

- للملايين ، ١٩٦٦ ، صفحة ٢٢١ .
- ٩ - معمر القذافي ، الكتاب الاخضر ، مرجع سبق ذكره صفحات ٦ - ٨ .
- ١٠ - عبد الحميد متولى ، الفصل فى القانون الدستوري ، القاهرة : مطبعة الثقافة ، ١٩٥٢ ، صفحة ٣٥٢ .
- ١١ - محمد طه بدوى ، أصول علم السياسة ، صفحات ٢٧٠ - ٢٧٤ .
- ١٢ - ثروت بدوى ، النظم السياسية ، مرجع سبق ذكره ، صفحة ٢٠٦ .
- ١٣ - يحيى الجمل ، الانظمة السياسية المعاصرة ، القاهرة ، دار الشروق ، صفحة ٢٠٩ .
- ١٤ - حول تفصيل هذه السمات العامة وغيرها حول نظام الحزب الواحد التنظيمات السياسية الشعبية تأليف الشافعى أبو رأس ، القاهرة : عالم ، ١٩٧٤ ، صفحات ٢٧٧ - ٢٧٨ .
- ١٥ - المرجع السابق ، صفحة ٢٧٧ .
- ١٦ - المدخل فى علم السياسة ، مرجع سبق ذكره ، صفحة ٢٧٧ .
- ١٧ - أنظر النظام السياسى ، تأليف ابراهيم درويش ، القاهرة ، دار النهضة ، الطبعة الثالثة ، ١٩٧٥ ، صفحة ١٩٤ .
- ١٨ - أنظر فى هذا كتاب « مبادئ العلوم السياسية » أو « المدخل فى علم السياسة » تأليف بطرس غالى ومحمود خيرى عيسى ، القاهرة : مكتبة الانجلو ، ١٩٦٣ ، صفحة ٤٠٠ ، طبعة ١٩٧٦ ، صفحة ١٧٦ على التوالى ، وانظر كـ الخصوص كتاب « النظام السياسى » تأليف ابراهيم درويش ، المرجع صفحة ١٩٤ .
- ١٩ - من محاضرة فى الدورة التأسيسية الاولى لقيادات المؤتمرات الشعبية نشأ كتاب « الشعب أداة الحكم » من سلسلة الدراسات التنظيمية ، رمضان ١٩٧٦ سبتمبر ١٩٧٦ طرابلس ، الاتحاد الاشتراكى العربى ، الامانة العامة ، التنظيم ، صفحة ١٩٦ .
- ٢٠ - المرجع السابق صفحات ٢٠٣ - ٢٠٤ .
- ٢١ - النظام الاساسى للاتحاد الاشتراكى العربى واللوائح التنظيمية ، من الدراسات التنظيمية (٦) ، صفحات ٨٣ - ٨٥ - ١٠٣ - ١٠٥ .